

مؤخره في تتبع المصطلح الذي عليه الجمهور واختار اهل التعرّف في
 الوجود المنع من اطلاق حديثنا واخبرنا في المناولة والادب
 اجازة مطلقا من غير تقييد ويجوز مع تقييد ذلك بعبارة يتبين معها
 الواقع في كيفية التعليل ويشعر به فيقول اجازة الواحد او حديثنا
 اجازة او مناولة او اذنا او نحو ذلك ومنهم وهم غير الجمهور من اجاز
 اطلاق حديثنا واخبرنا من غير تقييد بما ذكر في الرواية بالمناولة قال
 زين الدين اجازة ابن شهاب الزهري والثمن مالك وهو ابي
 الاطلاق يليق بملذته من عن قال المناولة المروية بالاجازة
 منزلة منزلة السماع وقد تقدم من قال ذلك ومنهم من اجاز حديثنا
 واجازة في الاجازة مطلقا وكل عن بن جريح ومالك واهل المدينة
 والجبلي وجماعة من المتقدمين قال النزين قال القاضي عياض انه
 حكى ذلك ابي جوارح حديثنا مطلقا في الاجازة بن جريح وجماعة من المتقدمين
 وحكى الوليد بن بكارة من ذهب مالك واهل المدينة وذهب الجواز امام
 الحرمين وخالفه غيره من اهل الاصول واستعمل بعض اهل العلم هذه
 جماعة اهل الاصول في الرواية في الاجازة الفاظ غير مشعور بالاجازة
 منها شامي فلان واخبرني مشافهة قال زين الدين اذا كان قد
 شافه بالاجازة لفظا وما كان يحسن ان يحذف المص واستعمل
 بعضهم في الاجازة ما لا يكتب اليه في الاخبار ناكتا به قال
 الزين وهذه الالفاظ وان استعملها طائفة من المتأخرين فلا بد من
 استعمالها

استعملها من الازهام وطرق من التدليس اما المشافهة فتوهه مشافهته
 بالتحدث واما المكاتبه فتوهه انه كتب اليه ذلك والحدس بعينه كما
 ينعله المتقدمون ومنها لفظ ان فتقول اجازة فلان ان فلانا حديثنا
 واخبره ومنها ابنانا وهي عند المتقدمين بمنزلة اجازة والاعلم انه
 استدرك من اجازة اطلاق الحديث بالاجازة بان مدلول الحديث
 لغة القائل المعاني اليك سوا لفظ او كتابا واجازة وقد سمي الله
 تعالى القرآن حديثا حديثا به عباده وخاطبهم به فكل حديث احداث
 اليك شافها او كتابا او اجازة فقد حدثك به وانت صادق في كل
 قولك حديثي قال الحاكم الذي اختار وعهدت عليه اكثر مشايخي
 ولما عصي ان يقول فيما عرض على الحديث فاجازته له روايته
 شافها ابنا في فلان وكان البيهقي يقول ابنا فلان اجازة
 ومنها لفظ عن وكثيرا ما ياتي لها المتأخرون في موضع الاجازة قال
 ابن الصلاح وذلك قريب اذا قد سمع منه باجازه من نسخة ان لم يكن
 سماعا ومنها خبرنا بتشديد الباء وي عن الاوزاعي انه خصص
 الاجازة بقوله زاد الدين ومنها قال في وكثيرا ما يعبر بها البخاري
 قال ابو عمرو ومحمد بن ابي جعفر احمد بن حمدان الحصري كلما قال البخاري
 قال في فلان فهو عرض ومناولة وقد تقدم انها مجوزة على السماع والخطاب
 كما خبرنا واخبرنا كثيرا ما استعملوها في المداكر من ذلك الخطاب من
 شرح طريق الرواية المكاتبه وهوان يكتب الشيخ شيئا من حديثه